

# 40 تطبيقات وتمارين على قواعد دلالة النهي (النهي يقتضي التحريم والفور والتكرار والفساد)

عبدالله منكابو

اه نبدأ درسنا هذا بمجموعة من التطبيقات المتعلقة بدلالة النهي التطبيق الاول في قوله جل وعلا ولا تبashروهن وانتم عاكفون في المساجد. اين النهي لا تبashروهن هذا نهى صيغته مضارع مقترن بلا الناهية - [00:00:00](#)

ماذا يقتضي طبق عليه جميع القواعد. الاصل طبقها جميعا الا اذا وجد مانع او قرين او شيء فتقول لا تبashروهن نهى والنهي يقتضي التحريم. اذا دلت الاية على تحريم المباشرة للمعتكف في المسجد - [00:00:16](#)

ايش كمان الفور النهي يقتضي الفور فبمجرد ما يبلغه هذا النهي يجب عليه الامتثال. ما يقول طيب امتثل من بكرة وانما بمجرد السماع لا يقتضي الفور. وايضا التكرار والدوام فلا يكفي ان يترك المعتكف المباشرة - [00:00:33](#)

في المسجد مرة واحدة او ساعة واحدة. وانما يلزمه ان يداوم على ذلك طيلة فترة اعتكافه في المسجد وايش كمان ها الفساد النهي يقتضي الفساد. فمن باشر وهو معتكف على خلاف بين الفقهاء اذا كانت المباشرة بالوطء - [00:00:51](#)

هو يفسد اه اعتكافه واذا باشر بغير الوطء وحصل الانزال فيفسد اعتكافه عند كثير من الفقهاء وهذا كله راجع لقاعدة النهي يقتضي الفساد طيب باقي شيء نعم النهي عن المباشرة تقول امر بوده وهو عدم المباشرة - [00:01:10](#)

امر بضده وهو عدم المباشرة طيب المثال الذي يليه يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. اين النهي لا تأكلوا الربا. اذا هذا نهى عن اكل الربا رجل مضارع مقترن بلال ناهية ماذا يقتضي؟ واحد - [00:01:32](#)

يقتضي تحريم اكل الربا تحريم اكل الربا. اثنين يقتضي الفور فبمجرد ما يبلغ الانسان هذا بمجرد ما يبلغ هذا النص المكلف يلزمه يترك الربا فوراً ما يقول والله انتظر حتى تنتهي السنة المالية ولا تنتهي الصفقة الفلانية - [00:01:51](#)

او الصفقة الفلانية يترك مباشرة لان النهي يقتضي الفور. وايضا يقتضي الفساد فالاصل في كل معاملة ربوية انها معاملة فاسدة لا تترتب عليها اثارها وايضا يقتضي التكرار فلا يكفي الانسان ان يترك الربا مرة ولا سنة ولا سنتين يجب ان يداوم على ترك الربا طيلة عمره - [00:02:10](#)

وماذا ايضا ها النهي عن اكل الربا امر بظده وهو امر باكل غير الربا طيب النهي عن اكل الربا امر بضده وهو اعدم اكل الربا وانما يأكل من المكاسب الطيبة من تجارات او من غيرها هذا كله هذا كله داخل في الاية - [00:02:33](#)

يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى النهي في قوله لا تقربوا على صيغة مضارع مقترن بلا الناهية ماذا يقتضي حريم ماذا ها تحريم قربان الصلاة حال السكر هذا واحد - [00:02:57](#)

وش يقتضي ايضا الفور بمجرد ما يسمع هذا الامر يجب ان يمتنع عن قربان الصلاة وهو سكران. وايضا التكرار ولا يكفي ان يفعل هذا في صلاة واحدة بل كل صلاة - [00:03:13](#)

يمنتع ان يقربها الانسان وهو سكران. وايش كمان الفساد فلو صلى وهو سكران فان صلاته لا تصح وايش كمان ايها النهي عن قربان الصلاة في حال السكر امر امر بقربانها في غير حال - [00:03:27](#)

السكر طيب امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها. اين النهي نهانا عنها اذا هذا نهى عن المتعة. المتعة هي النكاح المؤقت. المراد هنا نكاح المتعة. النكاح المؤقت. ابيح في اول الامر ثم نهى عنه

ما حكمه؟ طيب حتى نهانا عنه هذا نهى صيغته التصريح بلفظ النهي ممتاز ماذا يقتضي التحريم تحريم نكاح المتعة. فنكاح المتعة محرم. اثنين يقتضي الفورية فبمجرد ما يعرف الانسان هذا النص يلزمه الامتناع والترك - 00:04:10  
ثلاثة ها التكرار والدوام بمعنى انه ما يكفي انه يترك نكاح المتعة مرة او سنة او بعض العمر وانما يداوم على ترك هذا الامر والبعد عنه وايضا النهي بعد الامر - 00:04:31

هذا نهى بعد الامر صح او لا النهى بعد الامر ماذا يقتضي يقتضي التحريم بالاجماع والدلالة الخامسة او السادسة ها النهى عن الشيء امر باحد اضاده فالنهي عن نكاح المتعة امر بعدم - 00:04:46

بعدم المتعة طيب انه يعني الشيء امر بظده فالنهي عن المتعة امر بعدم المتعة. وعندنا باقي واحد وهو الفساد فدل على ان نكاح المتعة نكاح هكذا الاصل في كل نهى ان تطبق عليه جميع الدلالات - 00:05:01

احيانا بعض المسائل قد تنتفي احدى الدلالات لقريئة اخرى او لكون المحل غير قابل اصلا لهذا الوصف - 00:05:18